Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

فقال الكسائى : ما تقول فى رجل قال لامرأته : أنت طالق ان دخلت الدار ؟

قال أبو يوسف : ان دخلت الدار طلقت •

فقال الكسائى : خطأ ــ اذا فتحت (أن) فقد وجب الأمر ، واذا كسرت فانه لم يقع بعد •

فنظر أبو يوسف بعد ذلك فى النحو(٢٨٦) » •

فهذا الحكم التشريعى أخطأ فيه أبو يوسف لعدم معرفته الفرق بين (ان) المكسورة و (أن) المفتوحة ، وذلك لأن كون الماضى شرطا لـ (ان) المكسورة علق عليه الجواب يمنع التنجيز ،لأن المعلق عليه وهو الدخول لم يحصل بعد •

وأما فتح (أن) فهى وما بعدها فى تأويل مصدر مجرور بلام مقدرة ، فكأن القول : أنت طالق بسبب دخولك الدار ، والدخول حصل ، والقول اخبار لا تعليق فيه •

فلعدم ملاحظة أبو يوسف تلك القاعدة النحوية كان غير موفق فى الحكم ، ولهذا رأى أبو يوسف أن من كما لـالفقيه أن يكون سديدا فى كل فن فكان ينظر فى النحو بعد ذلك •

وفى مرة أخرى كتب الرشيد فى ليلة من الليالى الى أبى يوسف : أفتنا (حاطك الله) فى هذه الأبيات :

فإن ترفُقِى يا هند فالرفقُ أيمنُ ... وإن تَحْرَقى يا هند فالحُرق أشأمُ
فأنت طلاقٌ والطلاق عزيمةٌ ... ثلاثاً ، ومن يحرق أعقُّ وأظلمُ
فبِينى بها إن كنت غير رفيقة ... وما لامرى بعد الثلاث مقدَّمُ

(٢٨٦) مجالس العلماء ٢٥٧ ، طبقاب الزبيدى ١٢٧ ، معجم الأدباء جـ ١٢/١٧٥ .